

– (169) –

1 – الأوليات.

2 – المشاهدات.

3 – التجريبات.

4 – المتواترات.

5 – الحدسيات.

6 – الفطريات.

فإن إدراك العقل لحسن العدل وقبح الظلم ليس من المدركات الأولية لا للعقل، ولا للحسن، ولا للوهم وإنّما يحصل التصديق الجازم بها نتيجة التأديب، والتربية الاجتماعية العقلانية (1) يقول ابن سينا في تعريف القضايا المشهورة.

"وهي آراء لو خلى الإنسان وعقله المجرد، ووهمه، وحسه، ولم يؤدّب بقبول قضايها، والاعتراف بها لم يقض بها الإنسان طاعة لعقله، أو ووهمه، أو حسه مثل حكمنا: بأن سلب مال الإنسان قبيح، وإن الكذب قبيح لا ينبغي أن يقدم عليه" (2).

فهي أذن القضايا التي لا عمدة لها في التصديق إلاّ الشهرة، وعموم الاعتراف بها كحسن العدل، وقبح الظلم، وكوجوب الدفاع عن الحرم واستهجان إيذاء الحيوان لا لغرض" (3). ويقول الشيخ محمد رضا المظفر (قده).

"إنّ العدلية – إذ يقولون بالحسن والقبح العقليين – يريدون أن الحسن، والقبح من الآراء المحمودة، والقضايا المشهورة المعدودة من التأديبات الصلاحية، وهي التي تطابقت عليها آراء العقلاء بما هم عقلاء، وهذه القضايا التأديبية لا واقع لها إلاّ تطابق آراء العقلاء (4) (بخلاف) الأوليات، فإن لها واقع خارجي" (5).

---

1 – بحوث في علم الأصول: ج 4 ص 46 تقرير بحوث السيد محمد باقر الصدر بقلم تلميذه السيد محمود الهاشمي.

2 – منطق الإشارات لابن سينا نقلا عن أصول الفقه ج 2 ص 225.

3 – المنطق ج 3 ص 293 للشيخ محمد رضا المظفر.

4 – أصول الفقه: ج 1 ص 225 وص 231 على الترتيب.

5 – أصول الفقه: ج 1 ص 225 وص 231 على الترتيب.

